

قرار رقم (73) لسنة 2018

بشأن

منظومة الرقابة الشرعية لدى الأشخاص المرخص لهم بمزاولة أنشطة الأوراق المالية  
وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

بعد الاطلاع على،

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته؛
- القرار رقم (72) لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها؛
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (17) لسنة 2018 المنعقد بتاريخ 2018/5/16؛

قرر ما يلي،

مادة أولى

يعدل الكتاب الأول (التعريفات) والكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وفقاً للجدول المرفق بهذا القرار.

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ويلغى ما يخالفه من قرارات وينشر في الجريدة الرسمية.

د. فيصل عبد الوهاب الضهد

رئيس مجلس المفوضين - المدير التنفيذي بالوكالات



صدر بتاريخ: 2018/06/03

ملحق القرار رقم (73) لسنة 2018

بشأن

منظومة الرقابة الشرعية لدى الأشخاص المرخص لهم بمزاولة أنشطة الأوراق المالية  
وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل	المادة	الكتاب
معايير المعاملات المالية والتجارية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الصادرة عن الهيئة أو المعتمدة منها.	معايير المعاملات المالية والتجارية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.	(مصطلح) معايير شرعية	الكتاب الأول (التعريفات)
هيئة مستقلة من المتخصصين في فقه المعاملات لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة تعينهم الجمعية العامة أو اجتماع الشركاء للشخص المرخص له بمزاولة أنشطة الأوراق المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لتقوم بالمهام المبينة بالمادة 8-2-2 من الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون) من اللائحة التنفيذية.	مصطلح جديد.	(مصطلح) هيئة رقابة شرعية	الكتاب الأول (التعريفات)
أن يتألف نظام الرقابة الشرعية للشخص المرخص له من وحدة تدقيق شرعي داخلي ومكتب تدقيق شرعي خارجي، ويجوز للشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية للقيام بالمهام المنصوص عليها في المادة 8-2-2 من هذا الكتاب. ولا يجوز الجمع بين مهام وحدة التدقيق الشرعي الداخلي ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية.	أن يتألف نظام الرقابة الشرعية للشخص المرخص له من وحدة تدقيق شرعي داخلي ومكتب تدقيق شرعي خارجي، ويجوز للشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية له تعيين هيئة رقابة شرعية لإبداء الرأي الشرعي حول أنشطة الشركة وتصرفاتها. ولا يجوز الجمع بين مهام وحدة التدقيق الشرعي الداخلي ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي.	2-2-2 بند رقم 3	الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون)

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل	المادة	الكتاب
<p>يشترط فيمن يُرخص له بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أن يستوفي الشروط التالية:</p> <p>1. أن يلتزم بالشروط والضوابط وأي أحكام أو معايير شرعية قد تعتمدها الهيئة.</p> <p>2. أن يكون له ميثاق عمل أخلاقي وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.</p> <p>3. أن تكون اللوائح الداخلية والعقود والاتفاقات والنماذج التي يستخدمها والمنتجات التي يقدمها والأدوات التي يصدرها متوافقة مع المعايير الشرعية.</p>	<p>يشترط فيمن يُرخص له بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أن يستوفي الشروط التالية:</p> <p>1. أن يلتزم بالشروط والضوابط وأي أحكام شرعية قد تعتمدها الهيئة.</p> <p>2. أن يكون له ميثاق عمل أخلاقي وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.</p> <p>3. أن تكون اللوائح الداخلية والعقود والاتفاقات والنماذج التي يستخدمها والمنتجات التي يقدمها والأدوات التي يصدرها متوافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.</p>	3-2-2	الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون)
<p>تختص هيئة الرقابة الشرعية لدى الشخص المرخص له بالعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بما يلي:</p> <p>أ. مراجعة الهياكل الاستثمارية والمنتجات وصيغ العقود وتطويرها وكافة المستندات والإجراءات والمنتجات الجديدة وإصدار القرارات في مدى موافقتها للمعايير الشرعية، أو إصدار الفتاوى والقرارات والضوابط الشرعية المناسبة لها عند الحاجة بعد الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي تراها هيئة الرقابة الشرعية ضرورة لإصدار قراراتها.</p> <p>ب. مراجعة السياسات والإجراءات لمنتجات وأنشطة الشخص المرخص له بالعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>ج. الرد على كافة الاستفسارات التي تبديها الشركة التي تنشأ عن مباشرة الأعمال والخاصة بتفسير أو تطبيق المعايير الشرعية.</p>	[مادة جديدة.]	8-2-2	الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون)



النص بعد التعديل	النص قبل التعديل	المادة	الكتاب
<p>تتعقد مسؤولية تحديد المعايير الشرعية التي تلتزم الشركة بتطبيقها على الشخص المرخص له، ويلتزم بإخطار الهيئة بالمرجعية المتبعة للمعايير الشرعية واجبة التطبيق.</p> <p>كما يلتزم الشخص المرخص له بتزويد الهيئة ووحدة التدقيق الشرعي الداخلي ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي بتقرير هيئة الرقابة الشرعية في حال طلبه، على أن يتم إعداد التقرير المشار إليه بشكل نصف سنوي.</p> <p>وفي حالة عدم التزام الشخص المرخص له بالمعايير الشرعية، فإنه يلتزم بتضمين تقريره الدوري بأسباب ومبررات عدم الالتزام بها.</p>	[مادة جديدة.]	9-2-2	الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون)
<p>يجب أن يشمل تقرير هيئة الرقابة الشرعية على الآتي:</p> <p>1. بيان بأعمال مراجعة الهياكل الاستثمارية والمنتجات وصيغ العقود وتطويرها وكافة المستندات والإجراءات والمنتجات الجديدة.</p> <p>2. كافة القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.</p> <p>3. أدلة السياسات والإجراءات لمنتجات وأنشطة الشخص المرخص له المعدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية.</p>	[مادة جديدة.]	10-2-2	الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون)

CMA Data Classification: Internal